

اليواقيت والدرر في شرح نخبة ابن حجر

@ 272 @ وقال : القول بالثلاثة غريب . قال : ولا يقال هذا اصطلاح أهل الأصول دون المحدثين لأننا نقول : ممنوع ، وقد جزم ابن الجزري في ' منظومته ' التي نظمها في هذا العلم بأنه المشهور في اصطلاح أهل الحديث حيث قال : .
(واصطلحوا المشهور ما يرويه % فوق ثلاثة عن الوجه) .
أي عن راو ذي وجه وقدر . .
وهو المستفيض على رأي جماعة من أئمة الفقهاء أي قول جماعة من الفقهاء ، وكذلك للأصوليين وبعض المحدثين كما عبر به السخاوي ، وأخطأ من قال كلهم . وعلى هذا الرأي جرى المصنف في ' الإصابة ' ، لكن هذا الرأي مرجوح كما أفهمه تعبير ' جمع الجوامع ' بقوله :
قد يسمى أي المستفيض مشهوراً .